

## مقاصد الشريعة وأسرارها في ضوء "حجۃ الله البالغة" للشاه ولی الله الدهلوی

\* الدكتور محمد نصیر الدین

### Abstract

#### **Maqasid al-Shari‘ah Wa Asraruhu Fi Daw’i Hujjatillahi al-Balighah Lish Shah Wali Ullah al-Dehlawi**

Hujjatullah al-Balighah "The Conclusive Argument of God" is the masterpiece of Shah Wali ullah of Delhi (1703-1762), who is considered to be the most reformist scholar and mystic philosopher of the Indian subcontinent. This work is originally written in Arabic, and his mission to reform the intellectual and socio-political conditions of his time led him to embark upon an ambitious agenda of illuminating the inner meanings of Islam through a new discipline of 'ilm asrar al-din/al-shari‘ah, the 'science of the subtle meaning of religion' in the 18th century. It is done in order to argue for the rational, ethical and spiritual basis for implementation of the hadith injunctions of the Prophet Muhammad (Sallallahu Alaihi Wasallam). This article deals with the uniqueness of the book Hujjatullah al-Balighah by Shah Wali ullah of Delhi in terms of ideas and debate on the topics presented by him. Al-Delhi's thoughts in this book reflect his idealism. He expresses his impressive thoughts with the qua'n as fundamental ingredient and al-Sunnah as commentator to the al-Qura'n.

**Keywords:** Hujjatullah al-Balighah, Shah Wali ullah, al-Qura'n, al-Sunnah

\* أستاذ مساعد، قسم العربية، جامعة داكا  
nasir@du.ac.bd

## المقدمة

إن مقاصد الشريعة هي الغايات والأهداف والنتائج والمعاني التي ترجع إليها الشريعة وأسرار التكاليف. لقد بحث العلماء المجتهدون في كل زمان ومكان في مقاصد الشريعة وسعوا إلى تحقيقها وإيجادها والوصول إليها، وكتبوا فيها كتاباً قيمة؛ أداءً لواجبهم الديني، وإسهاماً منهم في القيام بتوعية الأمة من سباتهم وغفلتهم عن مقاصد الشريعة. فمن هؤلاء العلماء البارزين الشـاه ولـي الله الـدهـلـوي (١٧٦٢-١٧٠٣م) الذي طـلع كـطـلـوعـ الفـجـرـ في سمـاءـ الـهـنـدـ عـنـدـ ماـ كـانـ الجـوـ بـهـ مـلـوـثـ بـالـغـيـومـ حـيـثـ اـنـتـشـرـ الـاضـطـرـابـ منـ كـلـ جـانـبـ مـنـ جـوـانـبـ الـحـيـاةـ سـوـاءـ أـكـانـ سـيـاسـيـاـ أـمـ عـلـمـيـاـ أـمـ اـجـتـمـاعـيـاـ، وـلـمـ يـكـنـ لـلـشـعـبـ اـتـصـالـاـ مـبـاـشـراـ بـالـكـتـابـ وـالـسـنـةـ؛ صـارـ جـمـهـورـ الـمـسـلـمـينـ لـمـ يـعـنـ الـمـلـوـكـ مـخـافـةـ أـنـ تـنـشـأـ حـرـكـةـ تـتـحدـىـ الـحـكـوـمـةـ لـيـظـهـرـ عـقـيـدـةـ إـلـسـلـامـ وـيـطـهـرـ حـقـائـقـهـ مـاـ عـلـقـ بـهـ مـنـ أـبـاطـيلـ وـأـوهـامـ، وـلـيـضـرـبـ مـثـلاـ رـائـعاـ فـيـ الـعـلـمـ وـالـصـلـاحـ وـالـتـعـمـقـ الـفـلـسـفـيـ باـحـثـاـ عـنـ الـعـاـنيـ وـالـأـفـكـارـ. لـهـ مـؤـلـفـاتـ كـثـيرـةـ فـيـ شـتـىـ الـعـلـوـمـ، وـكـانـ كـتـابـهـ حـجـةـ اللهـ الـبـالـغـةـ مـنـ أـنـفعـ الـكـتـبـ لـفـهـمـ مـقـاصـدـ الـشـرـيـعـةـ وـأـسـرـارـهـاـ، وـهـوـ كـتـابـ نـادـرـ فـيـ بـابـهـ مـبـتـكـرـ فـيـ مـوـضـعـهـ رـائـعـ فـيـ أـسـلـوـبـهـ بـقـوـةـ الـعـبـارـةـ وـسـلـامـةـ الـمـنـطـقـ وـوـضـوحـ الـحـجـةـ. وـلـهـ مـنـ خـصـائـصـ وـمـيـزـاتـ انـفـرـدـهـ مـنـ سـاـئـرـ الـكـتـبـ الـتـيـ عـالـجـتـ أـسـرـارـ أـحـكـامـ الـشـرـيـعـةـ إـلـسـلـامـيـةـ، بـكـلـ أـجـزـائـهـ وـأـبـعـادـهـاـ. وـيـحـاـوـلـ الـبـاحـثـ فـيـ هـذـهـ مـقـالـةـ إـلـىـ مـعـرـفـةـ مـقـاصـدـ الـشـرـيـعـةـ وـأـسـرـارـهـاـ فـيـ كـتـابـ "ـحـجـةـ اللهـ الـبـالـغـةـ"ـ للـشـاهـ الـدـهـلـويـ ،ـ وـالـلـهـ وـلـيـ التـوـفـيقـ.

أدوار علم المقاصد وتدوينه: إن مقاصد الشريعة الإسلامية نوع دقيق من أنواع العلم، لا يخوض فيه إلا من بلغ درجة العلم، ووهب قدرًا من لطف الذهن، واستقامة الفهم، وهو علم مستقل ككل الفنون، وله تاريخ و أدوار متعددة:

الدور الأول: بدأ الدور الأول من ظهور النبوة حيث قال الله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصَّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ.<sup>١</sup> فرض عليكم الصيام مثل الذي فرض على الذين من قبلكم من أهل الكتاب، ثم قال: "لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ" يبيّن الحكمة والهدف لفرضية الصوم، وهو حصول التقوى بترك الشهوات من الأكل والشرب والجماع. وكذلك قال الله تعالى حول الصلاة: اتُّلُّ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ ۖ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ۖ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ ۖ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ.<sup>٢</sup> والصلاحة تنهى المصلين عن فعل الفحشاء وارتكاب المنكر، وليس هذا إلا غرض الصلاة ، وهو المطلوب والمقصود.

الدور الثاني: هو الدور الذي دون علم أصول الفقه وفصل فيه علل الأحكام والأسباب والشروط ثم جعله ربطه متصلة مع مقاصد الشريعة وأسرارها وكانوا يستخدمون اصطلاح مقاصد الشريعة؛ ولكن ليس كفن مستقل.

الدور الثالث: هو الدور الذي جعل علم المقاصد مادة مستقلة من أصول الفقه. و جعله عنواناً مستقلاً "كتاب في تقسيم العلل والأصول التي بها تظهر المقاصد و يكشف عن المصالح" في كتاب " البرهان في أصول الفقه" لإمام الحرمين أبو المعالي الجويني (ت ٤٧٨هـ/١٠٨٥م). ثم ألف في هذا الموضوع الإمام الغزالي (ت ٥٥٠هـ/١١١١م) كتاباً : "شفاء الغليل" و "المنخل" و "المستصفى" ، وألف عز الدين بن عبد السلام (ت ٦٦٠هـ/١٢٦١م) " قواعد الأحكام في مصالح الأنماط". والكتاب " المواقفات في أصول الشريعة" للإمام الشاطبي ، وهو كتاب منفرد في هذا المجال؛ بالتوسيح والتشريح و علق فيه بحثاً " كتاب المقاصد". فالذي أفرد هذا الفن بالتدوين هو الإمام الشاطبي المالكي رحمه الله تعالى.

الدور الرابع: هو العصر الحديث: الذين بذلوا جهدهم في هذا العصر منهم الطاهر بن عاشور ، وهو رائد مقاصد الشريعة الإسلامية في العصر الحديث، ولا يذكر إسم المقاصد إلا و ذكر معه ابن عاشور و كتابه " مقاصد الشريعة الإسلامية" ، والشيخ علال الفاسي.

ولايستكمل التاريخ بدون الذكر مسند الهند الشah ولی الله المحدث الدهلوی، وكتابه "حجۃ الله البالغة" المشهور في العرب والعجم، ومرجع متأكد في العصر الحاضر. ثم تابعه حجة الإسلام قاسم نانوتوی (ت ١٢٩٧ هـ / ١٨٧٩ م) وشیبیر احمد عثمانی (ت ١٣٦٩ هـ / ١٩٤٩ م) وحکیم الأمة أشرف علی التهانوی (ت ١٣٦٢ هـ / ١٩٤٣ م) رحمهم الله أجمعین.<sup>٣</sup>

**الشah ولی الله الدهلوی :** مجدد الإسلام، حکیم الأمة، علامہ الهند، سید العلماء، قطب الدين ولد وقت طلوع الشمس ٣٠ ربیع الأول ١١١٥ هـ یوم الأربعاء ٢١ فبراير ١٧٠٣ م في عهد الامبراطور الصالح أورنک زیب بقریة فلت - بمدیریة مظفر نکر بإقليم اتریادیش القريبة من دلهی (عاصمة الهند). إسمه احمد ولقبه قطب الدين، وشهرته التي اشتهر بها الشah ولی الله الدهلوی. وینتهی نسبه من جانب أبيه إلى أمیر المؤمنین عمر بن الخطاب رضی الله تعالى عنه، ومن جهة أمه إلى سیدنا موسی کاظم رضی الله تعالى عنه.<sup>٤</sup> وتُوفي في دلهی يوم السبت ١٧٦٣ م عن عمر اثنتين و ستين سنة ، ودُفن عند والده في مقبرة المحدثین خارج مدینة دلهی التي دفن بها من علماء الحديث من هذا البيت الشريف أو من تلاميذه رحمهم الله أجمعین.<sup>٥</sup>

**تعلیمه وتریقته:** وكان ولی الله أحب إلى أبيه لصفاء النفس وطهارة الأخلاق، ولعدم الرغبة في اللعب واللهو، وكان مائلاً إلى الصلاح حتى عرف في صباح بسرعة الفهم حيث أتم حفظ القرآن وهو في السنة السابعة من عمره وفيها أمره أبوه بالصلوة والصوم. وببدأ بتدريس الكتب الابتدائية باللغتين العربية والفارسية فأتم دراستها في نفس السنة.<sup>٦</sup>

وقرأ شرح الجامي وهو ابن عشر سنین. وقرأ علم الفقه وأصول الفقه والمنطق والكلام والحكمة والحساب والهندسة، وحصل تعليم الحديث مشکاة المصایح وطرفًا من الصحيح للبخاري والشماں للترمذی وطرفًا من تفسیر البیضاوی والمدارک من أبيه.<sup>٧</sup>

واختصه أبوه بتدريس الكلام الحكيم بمعرفة المعاني وأسباب النزول مع التعمق على مراجعة كتب التفسير، فوقف على أسراره وغاص على دقائق التفسير وأحاط بأصوله وفروعه.<sup>٨</sup>

وحصل عن أبيه أشغال الطريقة النقشبندية ، ولبس الخرقة الصوفية. وبايده أبوه وهو في السابعة عشر عاماً واستخلصه على مسنده وأجازه بأخذ البيعة ولم يلبث أن توفي أبوه في السنة نفسها رحمه الله. فتولى الشاه ولی الله التدريس والإرشاد بمدرسته الرحيمية. وقضى في تدريس العلوم الدينية والعلقية اثنتي عشرة سنة.<sup>٩</sup>

وفتح الله عليه أسرار التوحيد ومعارف السلوك والوجودان. ودرس المذاهب الأربع وتعمق في أصولها ونظر في الأحاديث التي يعتمد عليها أصحابها في بناء الأحكام، فارتضى منها طريقة الفقهاء المحدثين.<sup>١٠</sup>

**رحلته إلى الحجاز :** رحل الشاه ولی الله لزيارة الحرمين الشريفين وهو في الثلاثين من عمره واشتاق إلىأخذ الحديث النبوى عن علماء الحجاز. فحج بيت الله الحرام وأقام بمكة المكرمة يأخذ الحديث وغيره من العلوم ويستفيد منهم فوائد عظيمة متنوعة. وأشهر العلماء والمحدثين الذين أخذ عنهم الحديث والعلوم في الحرمين الشريفين، الشيخ المحدث وفد الله ابن الشيخ محمد بن محمد بن سليمان المغربي المالكي. فقرأ عليه موطا الإمام مالك برواية يحيى بن يحيى المصمودي من أوله إلى آخره. والشيخ العارف المحدث أبو طاهر محمد ابن الشيخ ابراهيم بن حسن بن شهاب الدين الكردي المدنى الشافعى الذي صحبه مدة طويلة وتلقى منه جميع الصحيح للبخاري حرفا بحرف من أوله إلى آخره. وسمع منه شيئاً من الصحيح لمسلم وجامع الترمذى وسنن أبي داود وسنن ابن ماجه وموطاً مالك ومسند الإمام أحمد والرسالة للشافعى والجامع الكبير ومسند الحافظ الدارمى من أوله إلى آخره.<sup>١١</sup>

ومن أعظم الفوائد التي ادركها خلال إقامته بالحرمين الشريفين اطلاعه على مؤلفات شيخ الإسلام المجدد الإمام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني<sup>١٢</sup> فزادت معرفة الشـاه بمذاهب الفـقه الإـسلامـي وأصـولـها وفـروعـها وـمنـاهـجـ تـفـكـيرـهاـ. فـفـاضـتـ عـلـىـ قـلـبـهـ أـنـوارـ وـبـرـكـاتـ وـتـلـقـيـ نـفحـاتـ وـمـبـشـراتـ منـ مـنهـجـ السـلـفـ فـيـ الـعـلـمـ وـالـدـينـ وـالـاشـتـغالـ بـالـكـتابـ وـالـسـنـةـ وـرـدـ رـسـومـ الشـرـكـ.<sup>١٣</sup>

**عودته من الحجاز:** إننا نرى أن هذه الرحلة المباركة أثـرتـ فيـ تـفـكـيرـهـ وـمـشـاعـرهـ تـأـثـيرـاـ عـظـيـمـاـ. فأـيـقـظـتـ مـواـهـبـهـ، وـبـعـثـتـ فيـ نـفـسـهـ روـحـاـ جـديـداـ. ثـمـ عـادـ إـلـىـ الـدـهـلـيـ ١٧٣٢ـ مـ مـتـشـبـعاـ بـرـوحـ جـديـدـ وـعـاطـفـةـ قـوـيـةـ وـعـزـيمـةـ صـادـقـةـ لـيـبـدـأـ عـمـلـهـ وـجـهـادـهـ وـانتـظـمتـ دـعـوـتـهـ. وـاسـتـأـنـفـ التـدـرـيـسـ الإـرـشـادـ بـمـدـرـسـتـهـ الرـحـيمـيـةـ الـقـدـيمـةـ.<sup>١٤</sup> لـقـدـ ذـكـرـنـاـ حـيـاةـ الشـاهـ ولـيـ اللهـ الـدـهـلـويـ مـخـتـصـراـ، الآـنـ نـحاـولـ أـنـ نـعـرـفـ مـقـاصـدـ الشـرـيـعـةـ كـمـ يـلـيـ.

### التعريف بمقاصد الشريعة

مفهوم المقاصد: المقاصد جمع مقصـدـ وـمـقـصـدـ، فـهـيـ بـفـتـحـ الصـادـ مـصـدـرـ مـيـمـيـ، بـمـعـنـىـ القـصـدـ، (قـ صـ دـ). معـناـهـ اـسـتـقـامـةـ الـطـرـيقـ. قـصـدـ يـقـصـدـ قـصـدـاـ، فـهـوـ قـاصـدـ. وـقـوـلـهـ تـعـالـىـ: وـ عـلـىـ اللـهـ قـصـدـ السـبـيلـ؛<sup>١٥</sup> أـيـ عـلـىـ اللـهـ تـبـيـيـنـ الـطـرـيقـ الـمـسـتـقـيمـ وـالـدـعـاءـ إـلـيـهـ بـالـحـجـ وـالـبـرـاهـيـنـ الواـضـحةـ، وـمـنـهـ جـائـرـ أـيـ وـمـنـهـ طـرـيقـ غـيـرـ قـاصـدـ. وـمـعـناـهـ أـيـضاـ القـصـدـ: الـعـدـلـ؛ قـالـ اـبـنـ بـرـيـ: مـعـناـهـ عـلـىـ الـحـكـمـ الـمـرـضـيـ بـحـكـمـهـ الـمـاتـيـ إـلـيـهـ لـيـحـكـمـ أـنـ لـاـ يـجـورـ فـيـ حـكـمـهـ بـلـ يـقـصدـ أـيـ يـعـدـلـ. وـفـيـ الـحـدـيـثـ: عـلـيـكـمـ هـدـيـاـ قـاصـدـاـ أـيـ طـرـيقـ مـعـتـدـلاـ. وـيـسـتـعـمـلـ الـقـصـدـ لـلـاعـتـمـادـ وـالـأـمـ. قـصـدـهـ يـقـصـدـهـ قـصـدـاـ وـقـصـدـ لـهـ وـأـقـصـدـنـيـ إـلـيـهـ الـأـمـ، فـهـوـ قـصـدـكـ وـقـصـدـكـ أـيـ تـجـاهـكـ. وـيـسـتـعـمـلـ أـيـضاـ القـصـدـ: إـتـيـانـ الشـيـءـ، نـقـولـ قـصـدـتـهـ وـقـصـدـتـ لـهـ وـقـصـدـتـ إـلـيـهـ بـمـعـنـىـ وـقـدـ قـصـدـتـ قـصـادـةـ. فـالـقـصـدـ اـرـادـةـ الشـيـءـ وـالـتـوـجـهـ إـلـيـهـ وـطـلـبـهـ وـإـتـيـانـهـ. وـأـمـاـ بـكـسـرـ الصـادـ فـإـسـمـ مـكـانـ، تـطـلـقـ عـلـىـ الـمـكـانـ الـمـقـصـودـ.<sup>١٦</sup>

وفي الاصطلاح: قال ابن تيمية (٦٦١هـ / ١٢٦٢م) حول المقاصد "الغايات المحمودة في مفمولاته وماموراته- وهي ما تنتهي إليه مفمولاته وماموراته من العواقب الحميدة- تدل على حكمته البالغة".<sup>١٧</sup> ويقول الإمام الشاطبي (ت ٧٩٠هـ / ١٣٨٨م) إن "تكاليف الشريعة ترجع إلى حفظ مقاصدها في الخلق، و هذه المقاصد لاتعدو ثلاثة أقسام: أحدها : أن تكون ضرورية. والثاني: أن تكون حاجية. والثالث: أن تكون تحسينية".<sup>١٨</sup> وكما ورد في مقدمة "حجۃ الله البالغة" لشah ولی الله الدھلوي حول المقاصد ، فهو : "علم أسرار الدين، الباحث عن حکم الأحكام ولیاتھا-أی حقيقتها- و أسرار خواص الأعمال و نکاتھا".<sup>١٩</sup> ويقول علال الفاسی (١٣٩٤هـ / ١٩٧٤م) إن مقاصد الشريعة "هي الغایة منها و الأسرار التي وضعها الشارع عند كل حکم من أحکامها".<sup>٢٠</sup> ويقول الدكتور وهبة الزحيلي (١٩٣٢م-٢٠١٥م) إن المقاصد " هي المعانی والأهداف الملحوظة في جميع أحکامه أو معظمها أو هي الغایة من الشريعة والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حکم من أحکامها".<sup>٢١</sup> ويقول الدكتور أحمد الريسوني : "إن مقاصد الشريعة هي الغایات التي وضعها الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد".<sup>٢٢</sup> والمصلحة هي المحافظة على مقصود الشرع، ومقصود الشرع من الخلق خمسة : وهو يحفظ عليهم دینهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم. فالشريعة هي الطريقة في الدين.

**مفهوم الشريعة:** الشريعة من الشع و هي في اللغة؛ شع الوارد يشرع شرعاً وشروعًا: تناول الماء بفيه. وشرعت الدواب في الماء تشرع شرعاً وشروعًا أي دخلت. والشريعة والشرع والشرعية: الموضع التي ينحدر إلى الماء منها. قال الليث: وبها سمي ما شرع الله للعباد شريعة من الصوم والصلوة والحج والنكاح وغيره. والشرعية والشريعة في كلام العرب: مشرعة الماء وهي مورد الشاربة التي يشرعها الناس فيشربون منها.<sup>٢٣</sup> قال الله سبحانه وتعالى: **ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ**.<sup>٢٤</sup> قال قتادة (٦١٨-٦٨٠هـ / ٧٣٦م) الشريعة: الأمر والنهي والحدود

والفرائض؛ لأنها طريق إلى الحق.<sup>٢٠</sup> قال ابن القيم (٧٢-١٣٤٧هـ / ١٩١٦م) "الشرع كلها في أصولها وان تباینت متفقة مركوز حسنها في العقول ولو وقعت على غير ما هي عليه لخرجت عن الحکمة والمصلحة والرحمة".<sup>٢١</sup>

وفي الاصطلاح يقول ابن الأثير (٥٥٥-٦٣٠هـ / ١١٥٨م) في تعريف الشريعة وهو : "ما شرع الله لعباده من الدين؛ أي: سنه لهم وافتراضه عليهم".<sup>٢٢</sup> فهي في الأصل تطلق على الطريق الظاهر الذي يوصل منه إلى الماء، وتطلق على مورد الشاربة الذي يشرعه الناس: أي ينحدرون إليه فيشربون منه ويسقون. وقد تطلق على الدين : فهي عبارة عما جاءت به الرسل من عند الله بقصد هداية البشر إلى الحق في الاعتقاد، وإلى الخير في السلوك والمعاملة.<sup>٢٣</sup>

**مفهوم أسرار الشريعة :** والأسرار جمع السرّ، والسرّ : ما تكتمه وتحفيه. كما يقال رجل سرّيُّ لذى يصنع الأشياء سرّاً. والأسرار بمعنى المصلحة والطريقة والحقيقة. ربما باطن الشريعة نسمه بالطريقة ونهاية هذا الحقيقة إلى المرحلة من الفناء عن ذاته.<sup>٢٤</sup> فالأسرار هي الطريقة المختصة بالسالكين إلى الله سبحانه وتعالى من قطع المنازل والترقي في المقامات . ويقول التهانوي:<sup>٢٥</sup>

" هي طريق موصل إلى الله تعالى، كما أن الشريعة طريق موصل إلى الجنة، وهي أخص من الشريعة لاشتمالها على أحكام الشريعة من الأعمال الصالحة البدنية ، والانتهاء عن المحارم والمكاره العامة ، وعلى أحكام خاصة من الأعمال القلبية ، والانتهاء عما سوى الله تعالى، كذا في شرح القصيدة الفارضية . والحاصل أنها سيرة مختصة بالسالكين إلى الله تعالى مشتملة على الأعمال والرياضيات والعقائد المخصوصة بها ، وعلى الأحكام والشريعة كلتيهما ، فهي أخص من الشريعة لاشتمالها عليهما ".<sup>٢٦</sup>

**أهمية الكتاب "حجۃ الله البالغة"** : وقد خلف الإمام الدهلوi عدداً كبيراً من المصنفات في العلوم الدينية. ومن مؤلفاته في أصول الشريعة وأسرارها "حجۃ الله البالغة" وهو أنفس مؤلفاته الذي ترجم إلى بعض لغات من الأنجلizية والفارسية. وهو كتاب هام في عصره الذي كان اضطرابياً في جانب من جوانب الحياة، سواءً أكان عقدياً أم سياسياً أم علمياً أم اجتماعياً.<sup>٣١</sup> فكتابه يحتوي على اجتهاداته من الدلائل النقلية والعقلية في علوم الفقه والحديث والتفسير والعقائد والتصوف ومقارنة الأديان والأخلاق، والسير النبوية وأشرطة الساعية، كما ينفرد ببيان وشرح أسرار العبادات كلها وثمراتها المتحققة من مقاصد الشريعة. ولم يتكلم في هذا العلم أحد قبله على هذا الوجه من تأصيل الأصول وتفريع الفروع وتمهيد المقدمات واستنتاج المقاصد.<sup>٣٢</sup>

جعل المحدث الدهلوi كتابه في قسمين كبيرين، اختص القسم الأول بالقواعد الكلية التي تستنبط منها المصالح المرعية في الأحكام الشرعية، وهي سبعة مباحث في سبعين باباً. أما القسم الثاني في بيان ماجاء عن النبي صلی الله عليه وسلم تفصيلاً حيث بحث خلاله حكمة التشريع في العبادة كلها، والمقامات والأحوال ، والخلافة والقضاء والجهاد. فقد ظهر علينا منهج الدهلوi مع الفقه الإسلامي عن الفقهاء التقليديين الذين خلفوا ورائهم موسوعات فقهية؛ لكنهم قدمو الفقه جسداً بلا روح. أما الدهلوi فقد استطاع أن يقدم في كتابه روح الفقه وأبان عن أسراره وفلسفته.

ويفهمنا من هذين القسمين القسم الثاني الذي احتوى على الحكم والأسرار رغم أنه تحدث في القسم الأول عن أسرار الوضوء والغسل وأسرار الصلاة، وأسرار الزكاة وأسرار الصوم وأسرار الحج وغيرها. وهو في بيان أسرار تلك العبادات يبين فوائدها وعوائدها على القلب والنفس والحواس، وأثرها في إصلاحها، وهو بيان يناسب مع طبيعة الكتاب في سياقه التاريخي والإصلاحي.

**أسرار الصلاة :** أما في أسرار الصلاة فهو يقول مثلاً: إن الإنسان يعالج نفسه فيها بحالة هي التعظيم والخضوع والمناجاة ومن الأفعال التعظيمية في ضمن الأعمال والأقوال؛ فأصل الصلاة ثلاثة أشياء : أولاً أن يخضع القلب عند ملاحظة جلال الله وعظمته. وثانياً أن يعبر اللسان عن تلك العظمة. وثالثاً أن يؤدب الجوارح حسب الخضوع حيث يقوم بين يدي الله سبحانه وتعالى مناجياً ومجاهداً.<sup>٣٣</sup> وأشد من ذلك أن يستشعر ذله وعزته ربه فينكس رأسه لأن تنكيس الرأس آية الخضوع والإختبات. كما قال الله تعالى: **فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ.**<sup>٣٤</sup>

وأذكر من ذلك أن يعفر وجهه الذي هو أشرف أعضائه ومجمع حواسه بين يدي الله سبحانه وتعالى متوقعاً ومتربقاً من الأدنى إلى الأعلى لما أن المصلين لا يزالون يفعلونها في صلاتهم من الأوصاف الثلاثة المذكورة كما أن عامة الناس يفعلونها أمام ملوكهم وأمرائهم من التعظيم والتوقير.<sup>٣٥</sup> ولهذا جعلت الصلاة أم الأعمال المقربة دون الذكر الدائم، لسبب أن الفكر الصحيح لا يتاتى إلا من نفوس خاضعة وعدهم قليل. وأما دون ذلك فلا يستطيعون أن تقوم على الحق المبين.<sup>٣٦</sup>

أما حقيقة الصلاة فهي المعجون المركب. ظاهرها الركوع والسجود يرتبط كل واحد لآخره وباطنها الفكر المتصوف تلقاء عظمة الله سبحانه وتعالى والالتفات إليه بالأدعية المبينة المخلصة توجيهاً وتوقيراً، والاستغاثة من الله تعالى فصارت نافعة لعامة الناس وخاصة لهم، بالخير والصلاح حسب الإخلاص والنية.<sup>٣٧</sup>

والصلاحة معراج المؤمن معدة للتجليات الأخروية، حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إنكم سترون ربكم، فإن استطعتم لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا".<sup>٣٨</sup> وكذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أعني على نفسك بكثرة السجود".<sup>٣٩</sup> ويقول أهل النار يوم القيمة **لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ.**<sup>٤٠</sup>

والصلاوة تتميّز المسلم من الكافر. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة ، فمن تركها فقد كفر".<sup>١</sup> ولا شيء في الدنيا في تمرير النفس على انقياد الطبيعة للعقل وجريانها في حكمه مثل الصلاة.<sup>٢</sup> فمن أدى الصلاة بالنية الصالحة ينفعه حتى إذا جعلت رسمًا فيكون أيضًا نفعًا من غوامل الرسوم.<sup>٣</sup>

**أسرار الزكاة :** إن الله سبحانه وتعالى يعلم حالة الإنسان، إذا عنت له حاجة ويدعو إلى الله تعالى فربما تكون المصلحة أن يلهم في قلب زكي حتى ينزل الإلهام فيفيض عليه البركات من فوقه ومن تحته وعن يمينه وعن شماليه.<sup>٤</sup> ويقول الشاه ولـي الله الدهلوi:<sup>٥</sup>

وَسَأْلَنِي مُسْكِنِي ذَاتِ يَوْمٍ فِي حَاجَةٍ اضْطَرَّ فِيهَا، فَأَوْجَسْتُ فِي قَلْبِي إِلَهَامًا يَأْمُرُنِي بِالْإِعْطَاءِ، وَيَبْشِرُنِي بِأَجْرٍ جَزِيلٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَأَعْطَيْتُهُ، وَشَاهَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا، وَكَانَ قَرْعَهُ لَبَابَ الْجُودِ، وَانْبَعَثَ إِلَهَامٌ، وَاخْتِيَارٌ لِقَلْبِي يَوْمَئِذٍ، وَظَهُورُ الْأَجْرِ، كُلُّ ذَلِكَ بِمَرْأَى مِنِي.

والسرّ فيه أن يأخذ المخبر الصادق من هذه المظنة كلية فيقول: من تصدق على فقير –كذا وكذا أو في حالة كذا وكذا– تقبل منه عمله فيجد ما وعد عليه حقاً.<sup>٦</sup> وجاء في الحديث لمن لم يؤد زكاة إبله وغنمته إنه يوم القيمة " بطرح لها بقاع قرقر ". وقوله سبحانه وتعالى **وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْدَّهَبَ وَالْفِضَّةَ**.<sup>٧</sup> وربما يقع العبد في المصيبة وقضى في عالم المثال بهلاكه ثم هو بذل الأموال في سبيل الله فيمحو هلاكه بدل ماله ، هذا هو قول رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا يرد القضاء إلا الدعاء ولا يزيد في العمر إلا البر".<sup>٨</sup> فالزكاة تمنع المصيبة وتزيد الحياة وتطفيء الغضب وتنزل الرحمة وتعطف دعوة المأمور على المصلحين في الأرض.<sup>٩</sup>

**أسرار الصوم :** ربما يتقطن الإنسان من جانب الله تعالى أن الطبيعة البهيمية تصدّه عما تقصد المؤمن من الكمال والرغبة الآلهية فيحاول ما يغيثه في ذلك كالعطش والجوع وترك الجماع والأخذ على اللسان والقلب والجوارح فيتمسك بذلك علاجاً لرضه النفسي.<sup>٠</sup>

وكثيراً ما يطمع الإنسان أن انتصار الطبيعة للعقل كمال له، ولكن الطبيعة باعية، تارةً يتبع ولا تتبع تارةً أخرى، فيحتاج إلى تمرين خاص كالصوم لتحصيل الأمر المطلوب.<sup>١</sup>

والحقيقة أن الصوم فيه حسنة عظيمة. يقوى صفة الملائكة ويضعف البهيمية ولذلك قال الله تعالى " الصوم لي وأنا أجزي به ". و إذا جعله رسمًا عادياً نفع عن غوامل الرسوم، وعندما التزمت أمة مسلمة سلسلة الشياطين وفتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار.<sup>٢</sup>

و ربما لا يستطيع الصائم تنزيهه لسانه إلا بالاعتكاف. كذلك لا يمكن طلب ليلة القدر واللصوق بالملائكة بلا اعتكاف. فيلزم على المؤمن أن يصوم ويعتكف حتى يحصل الكمال.<sup>٣</sup>

**أسرار الحج :** إن حقيقة الحج هو التعظيم لشعائر الله متضرعاً و راغباً و راجياً من الله الخير والرحمة والمغفرة و تذكيراً حال الأنبياء والصديقين والشهداء والصالحين. وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما رأي الشيطان يوماً هو فيه أصغر، ولا أدحر، ولا أحقر، ولا أغrieve منه في يوم عرفة ". <sup>٤</sup> وأصل الحج موجود في كل أمة و أحق ما يحج إليه المسلم هو بيت الله الحرام، فيه آيات بينات، بناء أبونا إبراهيم صلوات الله عليه المشهود له بالخير. وما سوى ذلك الاجتماع بدعة واحتراع ما لا أصل له.<sup>٥</sup>

والسر في الحج أن الملة المسلمة تحتاج إلى جماعة ليتميز المؤمن من المنافق، وليظهر دخول الناس في دين الله أفواجاً وليري بعضهم بعضاً. كما أن الدولة تحتاج إلى عرضة بعد كل مدة ليتميز الناصح من الغاش والمنقاد من المتمرد، وليرفع الصيت وتعلو الكلمة ويتعارف أهلها فيما بينهم.<sup>٦</sup> وكذلك أن الحج طهارة نفسانية، و ذكر الله تعالى، و رؤية شعائر الله وتعظيمها، فإنها إذا رأيت ذكر الله. كما يذكر الملزم اللازم، و تتنبه النفس تنبيهاً عظيفاً.<sup>٧</sup> ولما كان الحج سفراً بعيداً و عملاً شاقاً لا يتم إلا بجهد الأنفس كان مباشرته خالصاً لله سبحانه و تعالى مكفرًا للخطايا هادماً لما قبله بمنزلة الإيمان.<sup>٨</sup>

**أسرار الطهارة والوضوء :** إن كمال الإنسان يتوقف على الطهارة، فالطهارة باب من أبواب الارتفاع، وبها يتقرب المؤمن من الملائكة ويبعد من الشيطان الرجيم، وتدفع عذاب القبر. وهو قول رسول الله صلى الله عليه وسلم "استنذوا من البول فإن عامة عذاب القبر منه"، ولها مدخل عظيم في قبول النفس. قال الله تعالى: **وَيُحِبُّ<sup>٥٩</sup> الْمُتَطَهِّرِينَ.**

نعلم أن الإنسان قد يرتقى من الظلمات إلى النور المقدس. فيغلب عليه النور ويتصل معه ويرتد كأنه منه ثم يرجع إلى الحالة القديمة فيشتاق نفسه إلى هذه الصفة وهي السرور والانسراح ثم يسمع أن هذه الحالة كمال الإنسان، وأنه ارتضاها منه ربه، وأن فيها فوائد لا تحصى.<sup>٦٠</sup> فمن وصدق من قلبه فعل ما أمر به، فوجد ما أخبر به حقاً وفتحت عليه أبواب الرحمة، وانصبغ بصبغ الملائكة.<sup>٦١</sup>

نحن نرى أن الحدث الذي يحس أثره في النفس بادي الراي، والذي يكثر وقوعه وفي إهمال تعليمه ضرر عظيم للناس منحصر على قسمين:

**أحدهما:** إذا وجد في بطن الإنسان الفضول الثلاثة من الريح والبول والغائط فإذا خبثت نفسه ثم إذا اندفعت عنه الرياح وتحفف عنه الأختنان واستعمل ما ينبه نفسه للطهارة كالوضوء والغسل فوجد انشاراً وسروراً وكأنه وجد ما فقد.<sup>٦٢</sup>

**ثانيهما:** اشتغال النفس بالشهوة وأن الشهوة يصرف وجه النفس إلى الطبيعة البهيمية بالكلية. و البهائم إذا ارتضيت و مرت على الآداب المطلوبة والجوارح إذا ذلت بالجوع والسرور وعلمت إمساك الصيد على صاحبها، وكذلك الطيور إذا كفلت بمحاكاة الكلام الناس. يعني كل حيوان أفرغ الجهد في إزالة ماله من طبيعته و اكتساب مالاقتضيه طبيعته، ثم قضى هذا الحيوان شهوة فرجه و عافس الإناث و خاص في تلك اللذة أياماً لابد أن ينسى ما اكتسبه يرجع إلى خصاله العادية. وبه يعالج الأطباء الرهبان المنقطعين إذا أريد ارجاعهم بشهوة الجماع والوطى.<sup>٦٣</sup>

نـحن نـجد شـارـب الـخـمـر يـغـلـب السـكـر عـلـى طـبـيعـتـه فـيـقـتـل بـغـير حـقـ، أـو إـضـاعـة مـال فـي غـاـيـة النـفـاسـة، وـرب اـنـسـان ضـعـيف لـا يـسـطـعـ أـن يـقـوم وـلـا أـن يـبـاشـر شـيـئـاً، فـاتـقـفت وـاقـعـة تـنبـه النـفـس تـنبـيـهـا قـوـيـاً، مـن عـرـوض غـضـب أـو حـمـيـة أـو مـنـافـسـة، فـعالـج مـعـالـجـة شـدـيـدة وـسـفـك سـفـكـاً بـلـيـعـاً. فـيـحـقـيقـة أـنـ النـفـس تـتـنـقـل مـن خـصـلـة إـلـى خـصـلـة هـوـ العـمـدة فـي الـعـالـجـات الـنـفـسـانـية، وـإـنـما يـحـصـل هـذـا التـنبـيـه بـمـا رـكـز فـي صـمـيم طـبـائـعـهـم وـحـذـر نـفـوسـهـم أـنـه طـهـارـة بـلـيـغـة ، وـمـا ذـكـ إـلـا المـاء.<sup>٦٤</sup>

الآن جـديـرـ بالـذـكـر أـنـ الطـهـارـة مـنـ الـخـبـث لـا يـحـصـل إـلـا بـالـمـاء الـمـطـهـرـ. وـالـنـجـاسـة تـنـحـصـر عـلـى قـسـمـيـن : صـغـرـى وـكـبـرـى.

أـمـا الـكـبـرـى فـيـحـصـل الطـهـارـة بـتـعمـيم الـبـدـن بـالـغـسل وـالـدـلـكـ؛ إـذـ المـاء الـطـهـور مـزـيلـةـ الـنـجـاسـاتـ قدـ سـلـمـتـ الـطـبـائـعـ مـنـهـ ذـلـكـ. فـهـيـ آلـةـ صـالـحةـ لـتـنبـيـهـ النـفـسـ عـلـى خـلـةـ الطـهـارـة.<sup>٦٥</sup>

أـمـا الصـغـرـى فـيـحـصـلـ الطـهـارـةـ بـغـسلـ الـوـجـهـ وـالـيـدـيـنـ وـالـرـجـلـيـنـ فـقـطـ. وـذـلـكـ لـأـنـهاـ موـاضـعـ جـرـتـ العـادـةـ فـيـ الأـقـالـيمـ الصـالـحةـ بـاـنـكـشـافـهـاـ وـخـرـوجـهـاـ مـنـ الـلـبـاسـ حـيـثـ نـهـيـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـنـ اـشـتـمـالـ الصـمـاءـ. وـفـقـهـ ذـلـكـ أـنـهـ ظـاهـرـةـ تـسـرـعـ إـلـيـهـاـ الـأـوـسـاخـ وـهـيـ التـيـ تـرـىـ وـتـبـصـرـ عـنـ مـلـاقـةـ النـاسـ بـعـضـهـمـ لـبـعـضـ. فـيـنـبـغـيـ أـنـ يـنـظـفـهـاـ كـلـ يـوـمـ وـعـنـ الدـخـولـ عـلـىـ الـمـلـوـكـ.<sup>٦٦</sup> وـأـيـضاـ التـجـرـيـةـ شـاهـدـةـ بـأـنـ غـسلـ الـأـطـرافـ مـنـ الـوـجـهـ وـالـيـدـيـنـ يـنـبـهـ النـفـسـ مـنـ نـحـوـ النـوـمـ وـالـغـشـيـ تـنبـيـهـاـ قـوـيـاًـ، وـأـمـرـاـلـطـبـاءـ فـيـ تـدـبـيرـ مـنـ غـشـيـ عـلـيـهـ أـوـ أـفـرـطـ بـهـ الأـسـهـالـ.<sup>٦٧</sup>

فالـطـهـارـةـ مـسـتـقـرـةـ وـمـتـمـكـنـةـ أـنـهـ شـعـبـةـ مـنـ نـورـ الـمـلـائـكـةـ كـمـاـ اـسـتـدـلـنـاـ مـنـ الدـلـائـلـ الـنـقلـيـةـ. وـأـمـاـ إـذـ عـقـلـ الـإـنـسـانـ بـأـنـ الطـهـارـةـ كـمـالـهـ، فـآدـابـ جـوارـحـهـ حـسـبـمـاـ عـقـلـ مـنـ غـيرـ دـاعـيـةـ حـسـيـةـ وـكـذـلـكـ إـذـ جـعـلـتـ رـسـمـاـ نـفـعـتـ مـنـ غـوـامـلـ الرـسـوـمـ، وـإـذـ حـافـظـ صـاحـبـهـاـ عـلـىـ مـاـ

فيها من هيات يؤخذ الناس بها أنفسهم عند الدخول على الملوك كذلك على النية المستصحبة والأذكار نفعت من سوء المعرفة.<sup>٧٨</sup>

**مقاصد الشريعة في "حجـة الله البالـغة" للدهلوـي :** كان أهل المدينة يتجمـلون ويلعبون في يومين في السنة عادة، ويدهـبون خارـج المديـنة. فـلما قـدم النـبـي صـلـى الله عـلـيه وـسـلمـ المـديـنة، فـقـالـ: " ما هـذـان الـيـوـمـان؟" قالـوا: كـنـا نـلـعـبـ فـيـهـما فـيـ الجـاهـلـيـةـ. فـقـالـ: " قـدـ أـبـدـلـكـ اللـهـ بـهـما خـيرـاـ مـنـهـماـ: يـوـمـ الأـضـحـىـ وـيـوـمـ الـفـطـرـ". وإنـماـ بـيـوـمـيـنـ فـيـهـماـ تـنـوـيـهـ بـشـعـائـرـ المـلـلـةـ الـحـنـيفـيـةـ، وـضـمـ معـ تـجـمـيلـ الصـلـاـةـ وـالـطـاعـةـ لـثـلـاـيـكـونـ اـجـتـمـاعـ الـمـسـلـمـيـنـ بـمـحـضـ الـلـعـبـ بلـ إـعـلـاءـ كـلـمـةـ اللـهـ.<sup>٦٩</sup>

يوم الفطر: يوم الفطر يبدأ بالصلوة من غير أذان ولا إقامة و يخطب الإمام بالتقوى والطاعة. ويؤدي زكاة الفطر والصدقات للفقراء بما أنعم الله تعالى في هذا اليوم، ولا يغدو حتى يأكل تمرات ويأكلهن وترا.<sup>٧٠</sup>

يوم الأضحى: هذا يوم ذبح إبراهيم ولده اسماعيل عليهما السلام، قال إبراهيم "إني أرى في المـنـامـ أـنـي أـذـبـحـكـ"<sup>٧١</sup> في طاعة الله. فأجاب اسماعيل "قـالـ يـا أـبـتـ اـفـعـلـ مـا تـؤـمـنـ مـعـ سـتـجـدـنـيـ إـنـ شـاءـ اللـهـ مـنـ الصـابـرـيـنـ".<sup>٧٢</sup> فـتـقـبـلـ الله عـلـيهـمـاـ وـفـدـاهـ بـذـبـحـ عـظـيمـ وـصـارـ هـذـاـ الـعـلـمـ شـعـائـرـ الـدـيـنـ وـالـإـسـلـامـ.

الاضحية سنة، ولا يضحى إلا بعد الصلاة ثم يأكل من الأضحية اعتماداً بالأضحية، ورغبةً فيها وتبركاً بها. قال الله تعالى: فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفُقِيرَ.<sup>٧٣</sup> وقال الله تعالى: لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومُهُمْ وَلَا دِمَاؤُهُمْ وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنْكُمْ.<sup>٧٤</sup> ويتقي من الضحايا أربعاً: العرجاء البين ظلعها، والغوراء البين عورها، والمريضة البين مرضها، والعجفاء التي لاتتنقى.<sup>٧٥</sup>

فسنـّ النـبـي صـلـى الله عـلـيه وسلم الصـيـام والأـضـحـيـة عـلـى المـلـه الحـنـيفـيـة، وسـنـّ الصـلاـة والـخـطـبـة لـتـلـاـيـكـون شـيـء مـن اـجـتمـاعـهـم بـغـيـر ذـكـر الله وـتـنـوـيـه شـعـائـرـ الـدـين، فـيـقـولـ الشـاه

<sup>٧٦</sup> الـدـهـلـوي:

وـضـمـعـهـ مـقـصـداـ آـخـرـ مـنـ مـقـاصـدـ الشـرـيـعـةـ وـهـوـ أـكـلـ مـلـةـ لـابـدـ لـهـاـ مـنـ عـرـضـةـ يـجـتـمـعـ فـيـهـاـ أـهـلـهـاـ؛ـ لـتـظـهـرـ شـوـكـتـهـمـ وـتـعـلـمـ كـثـرـتـهـمـ،ـ وـلـذـكـ استـحـبـ خـرـوجـ الـجـمـيعـ،ـ حـتـىـ الصـبـيـانـ وـالـنـسـاءـ وـذـوـاتـ الـخـدـورـ وـالـحـيـضـ،ـ وـيـعـتـزـلـنـ الـمـصـلـىـ وـيـشـهـدـنـ دـعـوـةـ الـمـسـلـمـيـنـ،ـ وـلـذـكـ كـانـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيهـ وـسـلـمـ يـخـالـفـ فـيـ الطـرـيقـ ذـهـابـاـ وـإـيـابـاـ،ـ لـيـطـلـعـ أـهـلـ كـلـتـاـ الطـرـيقـيـنـ عـلـىـ شـوـكـةـ الـمـسـلـمـيـنـ،ـ وـلـاـ كـانـ أـصـلـ الـعـيـدـ الـزـيـنـةـ اـسـتـحـبـ حـسـنـ الـلـبـاسـ وـالـتـقـلـيـسـ،ـ وـمـخـالـفـةـ الـطـرـيقـ،ـ وـالـخـرـوجـ إـلـىـ الـمـصـلـىـ.

**مقاصد النظر إلى المخطوبة:** قال رسول الله صـلـىـ اللهـ عـلـيهـ وـسـلـمـ: "يا مـعـشـرـ الشـبـابـ مـنـ اـسـتـطـاعـ مـنـكـمـ الـبـاءـ فـلـيـتـزـوـجـ،ـ إـنـ أـغـضـ لـلـبـصـرـ،ـ وـأـحـصـنـ لـلـفـرـجـ،ـ وـمـنـ لـمـ يـسـتـطـعـ فـعـلـيـهـ بـالـصـومـ،ـ إـنـ وـجـاءـ إـنـ شـهـوـةـ الـفـرـجـ أـعـظـمـ الشـهـوـاتـ وـالـنـظـرـ إـلـىـ النـسـاءـ يـهـيـجـهـاـ،ـ وـأـكـثـرـ مـاـ يـكـونـ ذـلـكـ فـيـ وـقـتـ الـشـبـابـ،ـ فـمـنـ اـسـتـطـاعـ الـجـمـاعـ وـقـدـرـ عـلـىـ نـفـقـتـهـاـ فـعـلـيـهـ أـنـ يـتـزـوـجـ،ـ إـنـ

<sup>٧٧</sup> التـزـوـجـ أـغـضـ لـلـبـصـرـ وـأـحـصـنـ لـلـفـرـجـ،ـ وـمـنـ لـمـ يـسـتـطـعـ ذـلـكـ فـعـلـيـهـ بـالـصـومـ.

وـالـحـكـمـةـ فـيـ النـكـاحـ هـيـ مـصـلـحةـ الـمـنـزـلـ،ـ وـالـصـحـبـةـ فـيـماـ بـيـنـ الـزـوـجـيـنـ مـتـأـكـدةـ وـلـازـمـةـ،ـ لـأـنـهـ إـذـ صـلـحـ الـمـنـزـلـ،ـ تـهـيـأـ لـهـ أـسـبـابـ الـخـيـرـ مـنـ كـلـ جـانـبـ،ـ وـهـوـ قـوـلـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيهـ وـسـلـمـ:

<sup>٧٨</sup> الدـنـيـاـ مـتـاعـ وـخـيـرـ مـتـاعـ الدـنـيـاـ الـمـرـأـةـ الصـالـحةـ".

إـنـ الـمـقـاصـدـ الـتـيـ يـقـصـدـهـاـ النـاسـ فـيـ اـخـتـيـارـ الـمـرـأـةـ فـيـ النـكـاحـ أـرـبـعـ خـصـالـ كـمـاـ قـالـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيهـ وـسـلـمـ: "تـنـكـحـ الـمـرـأـةـ لـأـرـبـعـ:ـ مـالـهـاـ،ـ وـلـحـسـبـهـاـ،ـ وـلـجـمـالـهـاـ،ـ وـلـدـيـنـهـاـ،ـ فـاظـفـرـ بـذـاتـ الـدـينـ تـرـبـتـ يـدـاـكـ".ـ وـالـعـنـىـ لـمـالـهـاـ لـأـنـ يـكـونـ أـوـلـادـهـ أـغـنـيـاءـ لـمـاـ يـجـدـونـ مـنـ قـبـلـ أـمـهـمـ.ـ وـيـرـادـ بـالـحـسـبـ يـعـنـيـ مـفـاخـرـةـ آـبـاءـ الـمـرـأـةـ،ـ فـإـنـ التـزـوـجـ فـيـ الـأـشـرـافـ شـرـفـ وـجـاهـ.ـ وـإـنـماـ اـخـتـيـارـ الـجـمـالـ فـإـنـ الـطـبـيـعـةـ الـبـشـرـيـةـ رـاغـبـةـ فـيـ الـجـمـالـ وـكـثـيرـ مـنـ النـاسـ تـغـلـبـ عـلـيـهـمـ الـطـبـيـعـةـ.ـ وـالـدـينـ مـقـصـدـ لـمـ تـهـذـبـ بـالـفـطـرـةـ فـأـحـبـ أـنـ تـعـاـونـهـ اـمـرـأـتـهـ فـيـ دـيـنـهـ وـرـغـبـ فـيـ صـحـبـةـ أـهـلـ

<sup>٧٩</sup> الـخـيـرـ.

النظر إلى المخطوبة أمر مهم من أمور النكاح وثبت بالسنة، حيث أشار إليه المحدث الدهلوi حكمته العقلية. أما الأسرار والأسباب التي شرع من أجلها الحكم مثلاً : النظر إلى المخطوبة ، قال :

والسبب في استحباب النظر إلى المخطوبة أن يكون التزوج على رؤية ،  
وأن يكون أبعد من الندم الذي يلزمه إن اقتحم في النكاح ولم يوافقه فلم  
يردّه ، وأسهل للتلafi إن ردّ ؛ وأن يكون تزوجها على شوق ونشاط إن  
وافقه ؛ والرجل الحكيم لا يلجِّ مولجاً حتى يتبيّن خيره من شره قبل  
ولوجه .<sup>٨٠</sup>

مقاصد النهي عن حكم القاضي وهو غضبان: إن القضاء حمل ثقيل وأن الإقدام عليه مظنة للهلاك إلا أن يشاء الله ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من جعل قاضياً بين الناس فقد ذبح بغير سكين".<sup>٨١</sup> قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " القضاة ثلاثة : واحد في الجنة واثنان في النار، فأما الذي في الجنة فرجل عرف الحق وقضى به ، ورجل عرف الحق فجأر في الحكم فهو في النار، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار". فالقاضي أن يكون عادلاً بريئاً من الجور و عالماً يعرف الحق و مجتهداً يطلب الصواب. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر واحد". لأن الإنسان في وسعه أن يجتهد وليس في وسعه أن يصيّب الحق البتة.<sup>٨٢</sup>

ولا يحكم القاضي وهو غضبان؛ والسر فيه كما قال الإمام الدهلوi :  
والسبب المقتضى لذلك أن الذي اشتغل قلبه بالغضب لا يتمكن من التأمل  
في الدلائل والقرائن ومعرفة الحق.<sup>٨٣</sup>

فالقضاء إنما يعتبر فيه العقل والضبط والعدالة والمرءة و عدم التهمة والعداوة والبغضاء والفساد.

**مقاصد الآذان على المولود:** "أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أذن الحسن بن علي

حين ولدته فاطمة بالصلاحة". والسر في ذلك:<sup>٨٤</sup>

أن الأذان من شعائر الإسلام وأعلام الدين المحمدي، ثم لابد من تخصيص المولود بذلك الآذان، ولا يكون إلا بأن يصوت به في أذنه، وأيضاً فقد علمت أن من خاصية الآذان أن يفرّ منه الشيطان، والشيطان يؤذى الولد في أول نشاته، حتى ورد في الحديث: "إن استهلاكه لذلك".

**مقاصد المعاملات في الدين بالكتابة:** قال الله سبحانه وتعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَائِبْتُم بِدِيْنِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكُنْ كَاتِبٌ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ.<sup>٨٥</sup> نحن نعلم أن الدين أعظم المعاملات مناقشة وأكثرها جدلاً، وهو من العقود الضرورية للإنسان من نسبة الحاجة إليه، فلابد أن يقوم بالكتابة والشهادة. لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يُسلفون في التمار السنة والستين والثلاث، فقال: من أسلف في شيء فليسلفه في كيل معلوم وزن معلوم إلى أجل معلوم. والسر فيه:<sup>٨٦</sup>

وذلك لترتفع المناقشة بقدر الإمكان، وcasوا عليها الأوصاف التي يبيّن بها الشيء من غير تضييق، ومبني القرض التبرع من أول الأمر، وفيه معنى الإعارة، فلذلك جازت النسيئة، وحرّم الفضل، ومبني الرهن على الاستئثار، وهو بالقبض، فلذلك اشترط فيه.

أخيراً أن الكتاب "حجـة الله البالغـة" للـشـاه ولـي الله الـدهـلـوي رحـمه الله كتاب قيم وهو كل كتاب لعالم من العلماء لا يخلو من الملاحظات أو أشياء تؤخذ عليه ويقال إنه أخطأ فيها وغير ذلك. ولكن في الجملة إنه من الكتب العظيمة والمهمة؛ وأنه أول كتاب يدون في موضوع فلسفة الدين عموماً وفي فلسفة الإسلام خصوصاً تحدث فيه عن أسرار الشريعة من تصوره الكامل للنظام الحضاري المتكامل للإسلام، وهو كتاب متداول معروف في الهند وفي جميع أنحاء العالم كلها.

## المراجع والمصادر

- ١ القرآن ، ٢ : ١٨٣
- ٢ القرآن ، ٢٩ : ٤٥
- ٣ مدثر جمال تونسوبي، علم مقاصد شريعت: تعارف اور جائزہ، مجلة دار العلوم دیوبند، نومبر ٢٠١٦ م، ص ١٩-٢٤؛ <https://www.alukah.net/sharia/0/96796>
- ٤ أحمد المعروف بشاه ولی الله ابن الشاه عبد الرحيم ابن الشيخ الشهید وجیہ الدین بن معظیم بن منصور بن أحمد بن محمود بن قوام الدین المعروف بالقاضی قاون ابن القاضی قاسم ابن القاضی کبیر المعروف بالقاضی بده بن عبد الملک بن قطب الدین بن کمال الدین بن شمس الدین المفتی بن شیر ملک بن محمد عطا ملک بن أبي الفتح ملک بن عمر حاکم ملک بن عادل ملک بن فاروق بن جرجیس بن أحمد بن محمد بن شهر یارین عثمان بن هامان بن همایون بن قریش بن سلیمان به عفان بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضی الله تعالیٰ عنہم أجمعین. الأستاذ محمد بشیر السیالکوتی، الإمام المحدث الشاه ولی الله الدھلوي (بیروت : دار ابن حزم، ١٩٩٩ م )، ط ١، ص ١٧
- ٥ المصدر نفسه، ص ٢٥
- ٦ المصدر نفسه، ص ٢٦
- ٧ المصدر نفسه
- ٨ المصدر نفسه، ص ٢٦-٢٧
- ٩ المصدر نفسه، ص ٢٧
- ١٠ المصدر نفسه
- ١١ المصدر نفسه، ص ٢٨
- ١٢ فارس العلوم النقلية والعلقية ومحبي السنة ورائد المجددين هو أحمد تفی الدین أبو العباس بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الخضر بن محمد بن الخضر بن علي بن عبد الله بن تیمیة الحرانی، ولد في الحران، وبقي بها إلى أن بلغ سبع سنین ثم انتقل به والده إلى دمشق، فنشأ بها أتم إنشاء وأزکاه وأنبته الله أحسن النبات وأوفاه، وكانت مخايل النجابة عليه في صغره لائحة ودلائل العناية فيه واضحة.
- ١٣ الأستاذ محمد بشیر السیالکوتی، الإمام المحدث الشاه ولی الله الدھلوي (بیروت : دار ابن حزم، ١٩٩٩ م )، ط ١، ص ٣٠-٣١
- ١٤ المصدر نفسه، ص ٣٧

١٥ القرآن ١٦: ٩

١٦ ابن منظور الأفريقي، لسان العرب ، ج ٣، ص ٣٥٣-٣٥٧، عبد الله بن فهد بن سليمان القاسي، الملكة الفقهية: حقيقتها وشروط اكتسابها وثمراتها ( الجمعية الفقهية السعودية، ٢٠١٦ م )، ط ١، ص ٢٥٧

١٧ أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني، مجموع فتاوى ابن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم وابنه محمد ( الملكة العربية السعودية: وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ٢٠٠٤ م )، ج ٣، ص ١٩

١٨ أبو اسحاق الشاطبي، المواقفات، تحقيق أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ( الملكة العربية السعودية: دار ابن عفان، ١٩٩٧ م )، ط ٢، ج ١٧، ص ١٧

١٩ شاه ولـي الله الـدهـلـوي، حـجـة الله البـالـغـة ، تـحـقـيقـ السـيـدـ السـابـقـ ( بيـرـوـتـ: دـارـ الجـيلـ، ٢٠٠٥ م )، ط ١، ج ١، ص ٢٢

٢٠ عـلـالـ الفـاسـيـ، مقـاصـدـ الشـرـيـعـةـ إـلـاـسـلـامـيـةـ وـمـكـارـمـهـ ( الـرـبـاطـ: دـارـ الغـربـ إـلـاـسـلـامـيـ، ١٩٩٣ م )، ط ٥، ص ٧

٢١ الدكتور وهبة الزحيلي، أصول الفقه الإسلامي ( دمشق: دار الفكر، ١٩٨٦ م )، ط ١، ج ٢، ص ١٠١٧

٢٢ أحمد الريسوـنيـ ، نـظرـيـةـ المـقـاصـدـ عـنـدـ الإـمامـ الشـاطـبـيـ ( الدـارـ الـبـيـضـاءـ ( المـغـرـبـ ) : الـمـعـهـدـ الـعـالـيـ لـلـفـكـرـ إـلـاـسـلـامـيـ، ١٩٩٥ م )، ط ٤، ص ١٩

٢٣ ابن منظور الأفريقي، لسان العرب، ج ٨، ص ١٧٥

٢٤ القرآن، ٤٥: ١٨

٢٥ أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنباري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن ( القاهرة: مطبعة دار الكتب المصرية، ١٩٤٧ م )، ط ٢، ج ١٦، ص ١٦٤

٢٦ الإمام ابن القيم الجوزية، مفتاح دار السعادة و منشور ولاية العلم والإرادة ( جدة : مجمع الفقه الإسلامي، ١٤٣٢ هـ )، ج ٢، ص ٢.

٢٧ محمد الجـزـيـ ابنـ الأـثـيـرـ، النـهـاـيـةـ فـيـ غـرـبـ الـحـدـيـثـ وـالـأـثـرـ، تـحـقـيقـ عـلـيـ بـنـ عـبـدـ الـحـمـيدـ ( المـلـكـةـ العـرـبـيـةـ السـعـودـيـةـ: دـارـ اـبـنـ الجـوـزـيـ، ٢٠٠٠ م )، ط ١، ص ٤٧٣

٢٨ د. يوسف حـامـدـ الـعـالـمـ، المقـاصـدـ الـعـامـةـ لـلـشـرـيـعـةـ إـلـاـسـلـامـيـةـ ( الـرـيـاضـ: الدـارـ الـعـالـيـةـ لـلـكـتـابـ إـلـاـسـلـامـيـ، ١٩٩٤ م )، ط ٢، ص ٢٠-١٩

٢٩ ابن منظور الأفريقي، لسان العرب ( بيـرـوـتـ: دـارـ صـادـرـ، ١٣٠٠ هـ )، ط ١، ج ٤، ص ٣٥٦

٣٠ السيد حـيدـرـ الـآـمـيـ، أـسـرـارـ الشـرـيـعـةـ وـأـطـوـارـ الـطـرـيـقـةـ وـأـنـوـارـ الـحـقـيـقـةـ، تـقـدـيمـ وـتـنـقـيـحـ رـضاـ مـحـمـدـ حـدـرـجـ ( بيـرـوـتـ: دـارـ الـمـحـجـةـ الـبـيـضـاءـ، ٢٠١٢ م )، ط ١، ص ١٠

٣١ حـجـةـ اللهـ الـبـالـغـةـ، ج ١، ص ١١

- 
- ٣٢ المسدر السابق، ص ١٦
- ٣٣ حجة الله البالغة، ج ١، ص ١٣٧
- ٣٤ القرآن، ٢٦: ٤؛ حجة الله البالغة، ج ١، ص ١٣٨
- ٣٥ حجة الله البالغة، ج ١، ص ١٣٨
- ٣٦ المصدر نفسه
- ٣٧ المصدر نفسه
- ٣٨ رواه البخاري، كتاب التوحيد، رقم ٧٤٣٤
- ٣٩ رواه مسلم، كتاب الصلاة ، باب فضل السجود والحمد عليه، ٣٥٣/١؛ حجة الله البالغة، ج ١ ، ص ١٣٨
- ٤٠ القرآن، ٧٤: ٤٥
- ٤١ سنن النسائي، كتاب الصلاة، باب الحكم في تارك الصلاة
- ٤٢ حجة الله البالغة، ج ١، ص ١٣٩
- ٤٣ المصدر نفسه
- ٤٤ المصدر نفسه
- ٤٥ المصدر نفسه
- ٤٦ المصدر نفسه
- ٤٧ القرآن، ٩: ٣٤؛ حجة الله البالغة، ج ١، ص ١٤٠
- ٤٨ حجة الله البالغة، ج ١، ص ١٤٠
- ٤٩ المصدر نفسه
- ٥٠ المصدر نفسه
- ٥١ المصدر نفسه، ص ١٤١
- ٥٢ المصدر نفسه
- ٥٣ المصدر نفسه
- ٥٤ المصدر نفسه، ص ١٤٢
- ٥٥ المصدر نفسه
- ٥٦ المصدر نفسه
- ٥٧ المصدر نفسه
- ٥٨ المصدر نفسه
- ٥٩ القرآن، ٢: ٢٢٢. حجة الله البالغة، ج ١ ، ص ١٣٦
- ٦٠ حجة الله البالغة، ج ١، ص ١٣٥
- ٦١ المصدر نفسه

- ٦٢ المصدر نفسه
- ٦٣ المصدر نفسه، ص ١٣٦
- ٦٤ المصدر نفسه، ص ١٣٦
- ٦٥ المصدر نفسه، ص ١٣٦
- ٦٦ المصدر نفسه، ص ١٣٦
- ٦٧ المصدر نفسه، ص ١٣٦
- ٦٨ المصدر نفسه، ص ١٣٧
- ٦٩ حجۃ الله البالغة، ج ٢، ص ٤٧-٤٨
- ٧٠ حجۃ الله البالغة، ج ٢، ص ٤٩
- ٧١ القرآن، ٣٧: ١٠٢
- ٧٢ القرآن، ٣٧: ١٠٢
- ٧٣ القرآن، ٢٢: ٢٨
- ٧٤ القرآن، ٢٢: ٣٨
- ٧٥ حجۃ الله البالغة، ج ٢، ص ٤٩
- ٧٦ حجۃ الله البالغة، ج ٢، ص ٤٨
- ٧٧ حجۃ الله البالغة، ج ٢، ص ١٨٩
- ٧٨ حجۃ الله البالغة، ج ٢، ص ١٩٠
- ٧٩ المصدر نفسه
- ٨٠ حجۃ الله البالغة، ج ٢، ص ١٩٢؛ قال رسول الله صلی الله علیه وسلم إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل. أخرجه أبو داود، ٢٠٨٢؛ عن أبي هريرة قال كنت عند النبي صلی الله علیه وسلم فأتاه رجل فأخبره أنه تتزوج إمرأة من الأنصار فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم أنظرت إليها فقال لا قال فاذهب وانظر إليها فإن في أعين الأنصار شيئاً. رواه مسلم ١٤٢٤
- ٨١ حجۃ الله البالغة، ج ٢، ص ٢٥٧
- ٨٢ المصدر نفسه
- ٨٣ حجۃ الله البالغة، ج ٢، ص ٢٥٧؛ قال رسول الله صلی الله علیه وسلم : ولا يقضين حکم بین اثنین وهو عضبان.
- ٨٤ المصدر السابق، ص ٢٢٤
- ٨٥ القرآن، ٢: ٢٨٢
- ٨٦ حجۃ الله البالغة، ج ٢، ص ١٧٥-١٧٦